الذي هو فيه فانتقل الى مسجد اخر لم يفسد اعتكافه للضرورة
لانه لم يبق مسجدا بعد ذهاب اهله وكذا لو تفرق اهله
لعدم الصلوات الخمس فيه ولو اخرجه ظالم كرها او مكث على
نفسه او ماله من المكابرين فخرج لا يفسد اعتكافه ولو كانت
المراة معتكفة في المسجد فطلقت فلها ان ترجع الى بيتها وتبنى على اعتكافها
انتهى وقال الزيلعي رحمه الله تعالى وفي التجريد والخلاصة لو اعتكفت
المراة في مسجد جماعة في ظاهر الرواية وعن ابي حنيفة ان شاءت
اعتكفت في مسجد بيتها وان شاءت في مسجد جماعة الا ان في مسجد
بيتها افضل من مسجد حيها ومسجد حيها افضل من المسجد الاعظم
وفي البدائع ان اعتكافها في مسجد الجامع صحيح بلا خلاف في بين اصحابنا
والمذكور في الاصل محمول على نفي الفضيلة لا نفي الجواز انتهى
وفوقع القدوري اما المراة فتعتكف في مسجد بيتها اي الافضل ذلك
ولو اعتكفت في الجامع او في مسجد حيها وهو افضل من الجامع
في حقها جاز وهو مكروه ذكر الكراهة قاضيخان ولا يجوز ان
تخرج من بيتها اذا اعتكفت واجبا او نفلا على رواية الحسن ولا
تعتكف الا باذن زوجها فان لم يأذن كان له ان يأتيها وان
اذن لم يكن له ان يأتيها ولا ينهاها وفي الاجنبي يملك ذلك بعد
الاذن مع الكراهة الماهية قال محمد اساء وانتم انتهى والحاصل
ان الاعتكاف كما ركن وله شروط فاركنه اللبث والشروط خمسة
المسجد والنية والاسلام والعقل والطهارة عن الجنابة
والحيض والنفاس وشرط الصوم ايضا في الاعتكاف المنذور
خاصة واما الصبوع فليس بشرط حتى يصح اعتكاف الصبي كما قبل
كالصوم وكذا الزكوة والحرية فيصح من المراة والعبد باذن الزوج
والمولى كذا ذكره والدي رحمه الله تعالى عن البدائع ثم قال
وفيه بحث لانه لا حاجة الى التقريح بالاسلام والعقل لانهما
علما من اشتراط النية لان الكافر والمجنون ليسا باهل لها
واما الطهارة عن الجنابة فشرط للجواز بمعنى الحل كالصوم

لا للصحة كما مر في الحيض وكذا ينبغي ان تكون الطهارة من
الحيض والنفاس كما ذكرنه في النهر وقال ولم ار من تعرض لهذا
انتهى وفي شرح الدرر ويبطله اي الاعتكاف الوطئ في فرج
في المسجد او خارجه ولو ناسيا او ناسيا ويبطله الوطئ في غير
الفرج ان انزل لانه في معنى الجماع كذا القبلة واللمس ينبغي
ان انزل بهما مطلقا اعتكافه لانها ايضا في معنى الجماع والافلا
وان حرم الكل للعتكف يعني الوطئ والقبلة واللمس بلا
انزال لانها من دواعي الوطئ قوله وليتيمن في ختم
هذه الصحيفة بذكر ما ورد في المساجد من الاحاديث الشريفة
قال صلى الله عليه وسلم احب البلاد الى الله تعالى مساجدها وابغض
البلاد الى الله تعالى اسواقها وقال من بنى لله تعالى مسجدا بنى
الله له بيتا في الجنة وقال من غدا الى المسجد وراح اعد
الله له نزله في الجنة كلما غدا او راح وقال اعظم الناس اجرا
في الصلاة ابعدهم فابعدهم ممشى والذي ينتظر الصلاة حتى
يصليها مع الامام اعظم اجرا من الذي يصلي ثم ينام عن جابر
رضي الله عنه اراد بنو سلمة ان ينتقلوا الى قرب المسجد
فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني سلمة دياركم تكتب اثاركم
وقال المفسرون في قوله تعالى ونكتب ما قدموا واثارهم هي اثار
المشائين الى المساجد وقال صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم
الله تعالى في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ
في عبادة الله تعالى ورجل قلبه معلق بالمسجد اذا خرج منه
حتى يعاد اليه ورجلان تحابا في الله اجتمعا وتفرقا عليه
ورجل ذكر الله تعالى خاليا ففاضت عيناه ورجل دعته
امراة ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله ورجل تصدق
بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه وقال
صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته
في بيته وفي سوقه ضعفا وعشرين ضعفا وذلك اذا توضأ

Copyright King University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)